

مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها، ١٩٩٥

مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لأستعراض المعاهدة وتمديدها، ١٩٩٥

محضر موجز للجلسة السابعة

المعقودة في المقر، نيويورك
يوم الثلاثاء، ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥،
الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد دهانابالا (سري لانكا)

ثم: السيد فوسترفول (النرويج)
(نائب الرئيس)

ثم: السيد دهانا بالا (سري لانكا)

موجز

المواساة بمناسبة العمل الإجرامي الذي ارتكب في مدينة أوكلاهوما
المناقشة العامة (تابع)

../..

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة
من المحضر. كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى
Chief, Official Records Editing Section, Office of Conference and Support Services, room DC2 - 0794, 2 United Nations Plaza

وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة، تصدر عقب نهاية
الدورة بفترة وجيزة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/١٥

المواساة بمناسبة العمل الإجرامي الذي ارتكب في مدينة أوكلاهوما

١ - الرئيس: أعرب للشعب الأمريكي وحكومته عن تعازي وفود الدول المشتركة في المؤتمر بمناسبة العمل الارهابي الذي استهدف البارحة مدينة أوكلاهوما.

٢ - السيدة أولبرايت (الولايات المتحدة الأمريكية): شكرت وفود الدول المشتركة في المؤتمر على ما أبدته من مشاعر التعاطف وما عرضته من المساعدة.

المناقشة العامة (تابع)

٣ - السيد غراهم (نيوزيلندا): قال إن معاهدة عدم الانتشار قد حققت هدفها الرئيسي لأنها مكنت من تجنب الانتشار الأفقي للأسلحة النووية. وقال إنه يرحب بخاصة بحكمة وسداد رأي أوكرانيا وبييلاروس وكازاخستان وجنوب افريقيا التي تخلت عن قدراتها النووية لتنضم إلى المعاهدة التي أصبح بذلك عدد الدول الأطراف فيها ١٧٨ دولة طرفاً.

٤ - وأضاف قائلاً إن هذا النجاح ينبغي مع ذلك ألا يحجب الحقيقة المتمثلة في أن حصيلة نزع السلاح قد كانت حتى عهد قريب جداً مخيبة للأمال بدرجة كبيرة وأن سباق التسلح تسارعت خطاه دون توقف على مدى ٢٠ سنة تقريباً. ولا ريب في أنه لو تعين عام ١٩٩٠ اتخاذ القرار المتعلق بمستقبل المعاهدة لكان من الصعب جداً الوقوف إلى جانب التمديد لأجل غير مسمى.

٥ - واستطرد قائلاً إن سباق التسلح قد توقف، مع ذلك، خلال السنوات الخمس الماضية وأبرمت اتفاقات تنص على تخفيض الترسانات النووية بنسبة الثلثين. وسجل تقدم في المفاوضات المتعلقة بإبرام معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية. ومن ثم فإن المؤتمر يفتتح في أجواء ملائمة وينبغي للأطراف أن تفتنم الفرصة لكفالة متابعة عملية نزع السلاح التي شرع فيها.

٦ - ومضى قائلاً إن الدول النووية المعلنة تتحمل، بطبيعة الحال، مسؤولية بالغة الخطورة في هذا الصدد. وتنتظر نيوزيلندا من تلك الدول أن تعجل من خطأ المفاوضات المتعلقة بإبرام معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وهي تأمل في أن تنجز ذلك قبل نهاية عام ١٩٩٥ الموافق للذكرى السنوية الخمسين لانشاء الأمم المتحدة.

٧ - واسترسل قائلاً إن نيوزيلندا تلاحظ بعين القلق أن دولة نووية تواصل اجراء التجارب وأن أخرى تعتزم استئنافها. وقال إنه إذ يرحب بمشاركة الصين وفرنسا النشطة في المفاوضات المتعلقة بمعاهدة الحظر الشامل فإنه يأمل ألا تقوم بما قد يعرقل توصل تلك المفاوضات سريعاً إلى اتفاق.

٨ - ومضى قائلا إنه أحرز كذلك بعض التقدم على مستوى إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية، وذلك بعد أن أنشأ مؤتمر نزع السلاح لجنة خاصة معنية بتلك المسألة. وستكون المفاوضات بالتأكيد طويلة ومضنية ولكن التوصل إلى اتفاق من شأنه أن يساعد على إحراز تقدم كبير صوب القضاء الكامل على الأسلحة النووية. وينبغي لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم الانتشار أن يؤيد هذه المفاوضات باعتبارها تساهم في احترام الالتزامات التي تعهدت بها الدول النووية بموجب المادة السادسة من المعاهدة.

٩ - واسترسل قائلا إنه فيما يتعلق بمعاهدة راروتونغا التي أنشئت بموجبها في عام ١٩٨٦ منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب المحيط الهادئ، فإن الوفد النيوزيلندي يدعو الدول الأطراف إلى أن تؤيد بقوة أهداف هذه المعاهدة ويأمل في أن تقبل جميع الدول النووية الالتزامات التي تنص عليها بروتوكولات تلك المعاهدة. وقد وقعت روسيا والصين حتى الآن على البروتوكولين ٢ و ٣ ومن المؤمل أن يصبح بإمكان الولايات المتحدة والمملكة المتحدة وفرنسا أن توافق عما قريب عليهما أيضا وكذلك على البروتوكول المتعلق بوزع الأسلحة النووية في أقاليم جنوب المحيط الهادئ الخاضعة لمسؤوليتها.

١٠ - وانتقل إلى مسألة الضمانات الأمنية، فقال إنه يرحب بالاعلانات التي صدرت منذ قريب عن الدول النووية الخمس ويرحب بالقرارات التي اتخذها مجلس الأمن. وقد حان الأوان للتفاوض بشأن صك ينص على الضمانات الأمنية التي يتعين تقديمها إلى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ما لم يتم القضاء على تلك الأسلحة. وتدعو نيوزيلندا في هذا الصدد بإلحاح إلى الإسراع بتنشيط اللجنة الخاصة المعنية بالضمانات الأمنية السلبية التي يمكن في إطارها إجراء تلك المفاوضات.

١١ - وأضاف أن التقدم المحرز خلال السنوات الماضية في مجال نزع السلاح النووي إنما كان أساسا نتيجة مفاوضات ثنائية. ولئن كانت نيوزيلندا قد قبلت بالتأكيد بارتياح كبير اتفاقات مثل معاهدة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها ومعاهدة زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها فهي تأمل كذلك في أن تقرر الدول الخمس بصورة متضافرة الطريقة المعترزم أن تواصل بها عملية نزع السلاح النووي. ولا يكفي لذلك مجرد اعتماد اتفاقية تمنع إنتاج المواد الانشطارية لأغراض عسكرية. بل ينبغي أيضا عقد اتفاق يمكن التحقق منه يحظر إنتاج الأسلحة النووية ويضع حدا لانتشارها رأسيا. وحيث أن الولايات المتحدة وروسيا أعلنتا انتهاء سباق التسليح بينهما فقد أصبحت الحالة فيما يبدو ملائمة للمضي في هذا الاتجاه.

١٢ - واختتم السيد غراهم كلامه بشأن المادة ٦، بأن أعرب عن أمله في أن تعكس الوثيقة الختامية التي سيعتمدها المؤتمر أهمية المسائل التي أشار إليها لتوه. وينبغي لهذه الوثيقة أن تنص على تعزيز مجالات النشاط الأخرى التي تشملها المعاهدة، ولاسيما التجارة والتعاون في مجال استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية ونظام الضمانات. وينبغي لها بالتالي أن تدعم ما تبذله الوكالة الدولية للطاقة الذرية منذ عام ١٩٩٠ من جهود لتعزيز نظام ضماناتها، ولا سيما في إطار البرنامج ٢+٩٣، وأن تؤكد من جديد المبدأ الذي اعتمدته الأطراف في عام ١٩٩٠ والذي لا يجيز للدول غير الحائزة للأسلحة النووية الحصول على مواد

نووية إلا إذا ما وافقت على أن تخضع جميع أنشطتها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية؛ وأن تبين مبادئ إدارة المواد الانشطارية الناشئة عن تفكيك الأسلحة النووية.

١٣ - وفيما يتعلق بهذه المسألة الأخيرة، قال إن نيوزيلندا ترحب بالقرار الذي اتخذته الولايات المتحدة القاضي بتطبيق ضمانات الوكالة على هذه المواد وهي ترحب بالجهود التي تبذلها الدول المنبثقة عن الاتحاد السوفياتي السابق لإيجاد حل للمواد النووية الموجودة على أراضيها. بيد أنها تعرب عن قلقها للأنباء التي بلغت بشأن تهريب مواد نووية. ولا بد على المستوى الوطني، من وضع نظم فعالة للمراقبة والمحاسبة، أما على المستوى الدولي، فلا بد من التعاون الذي سيساعد على حل هذه المشكلة. ويلزم كذلك أن تكون هناك شفافية أكبر في معالجة المسائل المتصلة بإدارة البلوتونيوم والأورانيوم العالي الإثراء.

١٤ - وقال السيد غراهم إنه يعتقد أن المعاهدة ستعزز إلى حد بعيد على الصعد التي استعرضها لتوه إذا ما توصل المؤتمر إلى اتفاق بشأن كل صعيد من تلك الصعد وكذلك بشأن التقدم الذي يتعين إحرازه في تطبيق المادة السادسة. واختتم كلامه مشيراً إلى أنه عندما اعتمدت الجمعية العامة المعاهدة في عام ١٩٦٨، كان الموقف الذي اتخذته بلده هو أنه ينبغي عدم اعتبارها تدبيراً منفصلاً. وما زال بلده متمسكاً بموقفه ذلك وهو يأمل في نفس الوقت أن تكتسب معاهدة عدم الانتشار قريباً بعداً عالمياً وتأمل نيوزيلندا في أن ترى العالم بأسره وقد خلا ذات يوم من الأسلحة النووية.

١٥ - السيد بيترسن (الدانمرك): قال إنه يؤيد البيان الذي أدلى به وزير خارجية فرنسا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي ودول وسط وشرق أوروبا المرتبطة بالاتحاد وهو يؤيد فكرة تمديد معاهدة منع الانتشار دون شرط لأجل غير مسمى.

١٦ - وأضاف قائلاً إن الدانمرك ترى في الواقع أن اتساع نطاق عملية نزع الأسلحة ينبغي أن لا يحجب حقيقة أن مخاطر انتشارها قد زادت وأنه أصبح يتعين الآن أكثر من أي وقت مضى إخضاعها لمراقبة دولية. وعلى الرغم من عدم خلو معاهدة عدم الانتشار بالتأكيد من نقائص فقد حققت أكثر من نجاح حيث انضمت إليها ١٧٨ دولة. وحيث أن عدد الدول النووية لم يرتفع وأن ظاهرة الانضمام إليها تكاد تشمل جميع دول العالم فإن ذلك يزيد من الضغوط على الدول التي لم تنضم إليها بعد.

١٧ - وبعد أن أشار إلى التوازن الحساس الذي أحدثته المعاهدة بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة لها، ذكر السيد بيترسن بأن الأطراف لم تتمكن من التوصل إلى توافق آراء في المؤتمر الذي عقده في عام ١٩٩٠ في أجواء الحرب الباردة. وقال إن عملية نزع السلاح أحرزت تقدماً كبيراً منذئذ وانعقد مؤتمر عام ١٩٩٥ في أجواء أكثر مواتاة.

١٨ - واسترسل قائلاً إن الدانمرك ترحب خاصة بالتزام الولايات المتحدة بحظر التجارب النووية الذي ما فتئت تدعو هي إليه منذ مدة طويلة وتأمل الدانمرك في أن يتم قريباً اختتام المفاوضات التي شرع

فيها. وهي تنتظر بفارغ الصبر تحقيق الوعود المتعهد بها بتخفيض الترسانات النووية لاستكمال معاهدتي تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية ووضع اتفاقية لوقف إنتاج المواد الانشطارية وستتابع عن كثب أعمال مؤتمر نزع السلاح بشأن هذه المسائل، ولاسيما فيما يتعلق بتدابير التحقق من معاهدة الحظر الشامل لتجارب النووية ووضع اتفاقية بشأن وقف إنتاج المواد الانشطارية.

١٩ - وتطرق إلى مسألة النظام الدولي للضمانات، فقال إن الالتزام المقرر على الأطراف بموجب المادة الثالثة من المعاهدة القاضي بعقد اتفاقات ضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ينبغي أن ينطبق على جميع الأطراف دون استثناء. وهو بذلك يوجه نداء إلى جميع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية يدعو فيه الدول التي لم تخضع بعد لجميع منشآتها النووية لنظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية إلى أن تفعل ذلك. وقد أخلت عدة دول أطراف في اتفاقات ضمانات بالتزاماتها خلال السنوات الأخيرة مما زعزع كامل نظام الضمانات. وهذا تقصير غير مقبول وينبغي للمؤتمر أن يتصدى لذلك بدعم التدابير الجديدة لتعزيز نظام الضمانات.

٢٠ - وأضاف قائلا إنه لا بد من الإبقاء في هذا الصدد على تدابير فعالة لمراقبة الصادرات، وتشكل المبادئ التوجيهية التي وضعتها مجموعة الدول المصدرة للمواد النووية عنصرا هاما في النظام الدولي لعدم انتشار الأسلحة النووية. وتشجع الدانمرك جميع الدول على تطبيقها. وقد أصبح تهريب المواد النووية منذ عهد قريب يهدد فعالية نظام الضمانات. وهو ما يفرض على الدول المنتجة تشديد المراقبة لصادراتها. وترحب الدانمرك كذلك في هذا الصدد بقرار الولايات المتحدة القاضي بتطبيق الضمانات على موادها الانشطارية الفائضة. وينبغي تشجيع المنتجين الآخرين على الاقتداء بها.

٢١ - ومضى يقول إنه الطموح واجب والدانمرك تطمح في أن تساعد على تحقيق توافق آراء لتمديد معاهدة عدم الانتشار إلى أجل غير مسمى. وإذا ما أجري أي اقتراح فينبغي ألا يكون سريا طبقا للقواعد الديمقراطية للمسؤولية السياسية. وينبغي ألا يكون اعتماد هذا القرار بأي حال مرهونا بعملية الاستعراض. وإذا ما كانت تلك العملية عملية متعمقة فإنها على أي حال ستساعد بالتأكيد على تغليب خيار التمديد إلى أجل غير مسمى.

٢٢ - السيد رافلومانانتسوا - راتسيميهيا (مدغشقر): قال إن مدغشقر قد أولت جل اهتمامها منذ أن استعادت استقلالها إلى كل ما يمت للسلم العالمي والأمن الدولي بصلة. وهكذا فهي إحدى الـ ٦٢ دولة الأولى التي وقعت على معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وصدقت عليها في ١٠ آب/أغسطس ١٩٧٠.

٢٣ - واستطرد قائلاً إن هذه المعاهدة ذات الطابع العالمي التي انضم إليها حتى الآن ما يزيد على ١٧٠ دولة إنما هي مكسب هام للمجتمع الدولي بأسره وينبغي إحاطتها بأكبر قدر من العناية. فهي تمثل الصك الدولي الوحيد الذي يتضمن التزامات قطعها الدول النووية على نفسها فيما يتعلق بنزع السلاح. وهي تشكل أيضاً أساس عمليات تبادل الخبرة في مجال تسخير الطاقة الذرية للأغراض السلمية.

٢٤ - ومضى قائلاً إنه يمكن للعديد من البلدان ولا سيما البلدان النامية أن تستفيد من هذه الخبرة فتحصل على مساعدة مضاعفة من الوكالة الدولية للطاقة الذرية في عدة مجالات رئيسية لتحسين رفاه شعوبها ولا سيما في مجال الطب والزراعة والبيئة.

٢٥ - وأضاف قائلاً إنه التقدم الهام المحرز في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح منذ نهاية الحرب الباردة يضع المؤتمر في أجواء مواتية. وتأمل مدغشقر بخاسة في أن يؤدي هذا التطور بسرعة إلى اعتماد معاهدة تنشأ بموجبها منطقة خالية من الأسلحة النووية في إفريقيا.

٢٦ - وتكلم عن الضمانات الأمنية، فقال إن المبادرات المتخذة في هذا الصدد، وبخاصة اتخاذ مجلس الأمن في ١١ نيسان/أبريل القرار ٩٨٤ (١٩٩٥)، إنما تدل على أن الدول النووية مستعدة لمراعاة الشواغل المشروعة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

٢٧ - بيد أن التقدم المحرز ينبغي ألا يحجب الحقيقة المتمثلة في أن أخطار الانتشار لم تتبدد بعد: فكميات المواد الانشطارية التي يشير وجودها للقلق تفتح الطريق أمام تطورات خطيرة ولا سيما وأنها تشهد رجوع الطموحات الإقليمية ورجوع ظاهرة الارهاب؛ ونظام الوكالة الدولية للطاقة الذرية الخاص بالمراقبة والتحقق ثبت أن به قصورا؛ وباتت الدول غير الحائزة للأسلحة النووية بدون ضمان أمني كاف. ومن جهة أخرى لم يكن نقل التكنولوجيا النووية المدنية على مستوى آمال العالم النامي. وجميع تلك الاعتبارات تقتضي تعزيز أحكام المعاهدة وهي ضرورة من شأنها أن تخدم المصلحة المشتركة لجميع الدول الحائزة وغير الحائزة للأسلحة النووية.

٢٨ - ومضى يقول إن فترة المعاهدة واتخاذ تدابير ملموسة لتأمين تطبيق أحكامها وتحقيق أهدافها وتوازن الالتزامات المتعهد بها كلها عناصر من شأنها أن تضمن عليها حيوية جديدة وتستكمل دينامية عملية نزع السلاح النووي. فالتزام الأطراف بها ولاسيما المادة السادسة يعزز الاقتناع بأنها ستخدم مصالح الأمن الجماعي. وسعياً لاضفاء مزيد من القوة على المعاهدة، ينبغي أن تعتمد بما قريب اتفاقية الحظر الشامل للتجارب النووية وإعداد صك قانوني ملزم ينص على ضمانات أمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ويربط أيضاً الدول غير الأطراف بالمعاهدة. وينبغي كذلك وضع جدول زمني لاعداد اتفاق بشأن حظر إنتاج أو تخزين المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية.

٢٩ - وتكلم عن تسخير الطاقة النووية للأغراض السلمية، فقال إن التعاون ينبغي أن يعزز بوضع قواعد لنقل التكنولوجيا في إطار ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية التي تأمل مدغشقر في أن يتم تعزيز كفاءتها. وينبغي تقديم الدعم المالي المناسب لدعم نقل التكنولوجيات النووية لاستخدامها في الأغراض السلمية إلى البلدان النامية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار.

٣٠ - ومضى قائلا إن معاهدة عدم الانتشار لم تصل بعد إلى مستوى الكمال المنشود، ولكن الدول النووية التزمت بأن تواصل المفاوضات بنية صادقة بغية نزع السلاح النووي، واتخذت قرار مجلس الأمن ٩٨٤ (١٩٩٥)، الأمر الذي يتيح للدول إمكانية الاستفادة من المناخ الدولي المواتي بصورة استثنائية لمنحها مركز الاستدامة الذي من شأنه أن يساعد على إكسابها طابع العالمية.

٣١ - السيد مايور (سويسرا): أعرب عن ارتياحه لأن معاهدة عدم الانتشار أصبحت معاهدة عالمية تقريبا وأن ما يقرب من عشرين دولة جديدة انضمت إليها، منذ مؤتمر الاستعراض الرابع لعام ١٩٩٠، منها دولتان نوويتان، وبلدان كانت لهما برامج نووية عسكرية، وثلاثة بلدان خلف لدولة نووية.

٣٢ - وأضاف قائلا إنه ينبغي أن تقيم حصيلة المعاهدة على عدة مستويات. ففيما يتعلق بعدم الانتشار أفقيا، كان النجاح نسبيا. وفي واقع الأمر، لم تتحقق التنبؤات المزعجة التي أشارت إلى أنه بحلول نهاية القرن سيصبح عدد الدول النووية قرابة عشرين دولة، غير أن الهند وباكستان وإسرائيل اكتسبت منذ ذلك الوقت قدرة نووية. أما في إفريقيا وأمريكا اللاتينية، فإن التطورات مشجعة، إذ ينبغي أن تصبح هاتان القارتان قريبا منطقتين خاليتين من الأسلحة النووية. وأما في الشرق الأوسط، فالحالة أقل مدعاة للسرور غير أنه يؤمل، أن يتسنى، في إطار عملية السلم الجارية منذ بعض الوقت، وضع المقترحات المصرية والإسرائيلية بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية موضع التنفيذ.

٣٣ - وأما فيما يتعلق بعدم الانتشار رأسيا ونزع السلاح، قال إن النتائج التي تحققت، هي بوضوح أقل إرضاء، فالدولتان النوويتان العظيمتان متفقتان، بالتأكيد، على إجراء تخفيضات كبيرة في ترسانتهما، إلا أن عدد الرؤوس النووية لا يزال، تقريبا، كما كان منذ ٢٥ عاما، وأصبحت كفاءتها أشد خطرا.

٣٤ - واستطرد قائلا إن هذا المؤتمر هو مناسبة ملائمة لتؤكد فيه الدول من جديد التزامها بإزالة ما تملكه من أسلحة التدمير الشامل في غضون مهلات محددة. ونظرا لعدم إحراز تقدم جديد في هذا الميدان، فإن الحل التوفيق الهش الذي تم التوصل إليه بين البلدان النووية والبلدان غير النووية أثناء التفاوض بشأن المعاهدة معرض للخطر، فالمصادقة على معاهدة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها ووضعها موضع التنفيذ هما من مصلحة جميع البلدان. وينبغي إلى جانب ذلك أن يتم تفكيك الأسلحة النووية على نحو يمكن التأكد منه وأن توضع المواد الانشطارية الناجمة عن ذلك، تحت رقابة دولية. فينبغي، في واقع الأمر، التأكد من أن هذه المواد لن تستخدم أبدا في صناعة الأسلحة.

٣٥ - ومضى قائلا إن وقف إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع أجهزة التفجير النووي هو عملية قيمة مكملة لعملية تفكيك الأسلحة الموجودة، وفي هذا الصدد، تشعر سويسرا بالارتياح إزاء إنشاء مؤتمر نزع السلاح لجنة خاصة تتمثل ولايتها في التفاوض بشأن معاهدة لا تقوم على التمييز، ومتعددة الأطراف، وقابلة للتحقق دوليا وبفعالية، تحظر إنتاج مواد انشطارية لأغراض صنع أسلحة نووية وغير ذلك من أجهزة التفجير النووي. وهي، مع ذلك، على أمل في أن هذه الولاية لم تعتمد لطمأنة النفوس في ضوء هذا المؤتمر، ولكن لتكون شاهدا على الرغبة في تحقيق نتائج سريعة.

٣٦ - وأضاف قائلا إن الضمانات الأمنية السلبية هي مجال آخر لم يتحقق فيه ما كانت البلدان غير النووية تتوقعه. فعلى الدول النووية أن تلتزم، بدون شروط وبدون لبس، في معاهدة متعددة الأطراف، بعدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها مطلقا ضد الدول التي نبذت حيازة هذه الأسلحة، فغياب هذه الضمانات يعطي الحجج في واقع الأمر، لأولئك الذين يعتبرون معاهدة عدم الانتشار غير عادلة.

٣٧ - وواصل كلامه قائلا إن مما يبعث على الأمل أنه قد بدأت في عام ١٩٩٤ مفاوضات إطار مؤتمر نزع السلاح تتعلق بوضع معاهدة لفرض حظر شامل على التجارب النووية. بيد أن سويسرا تشعر بخيبة أمل إذ لم يحرز سوى تقدم ضئيل حتى الآن وترى أن فكرة النص على أن تكون هناك استثناءات على الحظر العام لا تتفق وروح المادة السادسة. وأشار إلى أنه مهما كانت دوافع هذه الاستثناءات وطرائقها، فإنها تولد شكاً في وجود رغبة على الإطلاق في وقف التفجيرات النووية التجريبية.

٣٨ - وأضاف قائلا إنه بعد أن أثبتت حالة العراق أنه لا بد من إنفاذ نظام للضمانات، تشعر سويسرا بالارتياح لاتخاذ الوكالة الدولية للطاقة الذرية على الفور تدابير ملموسة ولعدم اكتفائها بالقيام بعمليات تفتيش عادية بسيطة في المنشآت المذكورة.

٣٩ - واستطرد قائلا إن سويسرا لا يساورها أي شك في ضرورة إنشاء نظام راسخ وعملي فيما يتعلق بعدم الانتشار. ولهذا السبب استبعدت على الفور خيار تمديد المعاهدة لفترة تكميلية واحدة. أما الخيار بين البديلين الآخرين (لأجل غير مسمى أو لعدة فترات تكميلية قابلة للتجديد) فهو خيار صعب، لأن الصيغتين توفران امتيازات لا يمكن إنكارها وهي مقبولة من حيث المبدأ. ويبدو أن خيار التمديد غير المشروط لأجل غير مسمى هو، في الظروف الراهنة، أفضل خيار يمكن أن يستقطب التأييد اللازم لصالح نظام قوي لعدم الانتشار. فمن الأساسي أن يتخذ القرار المتعلق بتمديد معاهدة عدم الانتشار بسرعة وبأغلبية معقولة، إذ أن الحصول على أغلبية ضعيفة جدا من شأنه أن يكون نذير سوء بالنسبة لمستقبل المعاهدة.

٤٠ - واختتم كلامه قائلا إن تصويت سويسرا ناجم عن أملها الراسخ في أن تحترم الدول النووية وعودها بالكامل وأن تقدم دون مزيد من الإبطاء دلائل ملموسة على إرادتها إزالة الأسلحة النووية. وهي تأمل في ألا يأتي موعد انعقاد المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠، إلا وهناك معاهدات نافذة بشأن فرض حظر شامل

على التجارب النووية وبشأن وقف إنتاج مواد انشطارية للأجهزة المتفجرة. علاوة على ذلك، يتعين على الدول النووية الخمس أن تتفق بشأن وضع جدول زمني لإجراء تخفيضات تدريجية وكبيرة في ترساناتها.

٤١ - السيد وين مرا (ميانمار): قال إن مما لا شك فيه أن المعاهدة أتاحت كبح جماح الانتشار النووي. فلولاها، ربما كان عدد الدول الحائزة للأسلحة النووية اليوم أكبر كثيرا مما هو عليه. بيد أن أهمية هذا النجاح تتضاءل أمام ضخامة الترسانة النووية المتراكمة. فعدم الانتشار النووي ليس غاية في ذاته، فهو لا يعدو أن يكون خطوة نحو الوقف الكامل لسباق التسلح النووي، وفي الأجل الطويل، نزع السلاح العام الكامل. فالالتزامات الملقاة على عاتق البلدان النووية في هذا الصدد هي التزامات محددة بوضوح. ومما يبعث على الأمل أن الدولتين العظميين بدأتا تفكيك منشأتهما وتدمير ما لديهما من رؤوس نووية، إلا أن هذا المؤتمر الذي يبدأ الآن ينبغي أن يكون بالنسبة لكليهما مناسبة للبدء من جديد في إزالة جميع أسلحتهما النووية خلال فترات معقولة.

٤٢ - وعلى صعيد عدم الانتشار الأفقي، قال إن المعاهدة أحرزت نجاحا مرموقا: فالدول الأطراف غير الحائزة لأسلحة نووية احترمت بدقة وعدها بالتخلي عن حقها السيادي في حيازة هذا النوع من الأسلحة. على أن هذه التضحية ينبغي ألا تمس حقها غير القابل للتصرف في استغلال الطاقة النووية لأغراض سلمية، ما دامت أنشطتها في هذا الميدان تخضع لنظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٤٣ - وأضاف قائلا إنه على الرغم من أن عدد الدول الأطراف في المعاهدة يزيد على ١٧٠ دولة، فهذه المعاهدة لم تبلغ صفة العالمية بعد. ويرى وفد ميانمار، أن تقيد الدول النووية الصارم بالتزاماتها من شأنه أن يعزز مصداقية المعاهدة ويشجع الدول التي لم تنضم بعد إلى المعاهدة على أن تفعل ذلك.

٤٤ - وواصل قائلا إن أمن البلدان غير النووية له نفس الأهمية التي لأمن الدول الحائزة لأسلحة نووية. وما دامت الأسلحة النووية لم يقض عليها بالكامل، فمن حقها أن تتوقع الحصول على ضمانات أمنية من جانب الدول النووية. وحتى تكون هذه الضمانات الأمنية فعالة، ينبغي أن تتخذ شكل صك دولي ملزم قانونا، يمكن أن يستوحى من مشروع البروتوكول الإضافي لمعاهدة عدم الانتشار الذي قدمته ١٢ دولة، منها ميانمار، إلى مؤتمر نزع السلاح. فقرار مجلس الأمن ٩٨٤ (١٩٩٥) لا يعني المجتمع الدولي في واقع الأمر من إبرام صك دولي ملزم قانونا.

٤٥ - واستطرد قائلا إن الدول النووية والدول الأخرى أعلنت تأييدها لتمديد المعاهدة تمديدا غير مشروط ولأجل غير مسمى. وليس هذا بموقف العديد من البلدان غير النووية، ومنها ميانمار، التي تعتبر أن تجديد المعاهدة لفترات متعاقبة ذات مدد معقولة، تلازمها إجراءات استعراض صارمة، هو الصيغة التي ينبغي اتباعها. فمن المجدي أن يعدل هذا الخيار، بإنشاء آلية تحدد موعد الانتقال من فترة إلى الفترة التي تليها. وأشار إلى أن وفد ميانمار يعتزم دراسة هذه الإمكانية في المراحل الأولى من انعقاد المؤتمر ودراسة سبل تطبيق هذا المبدأ مع الوفود الأخرى التي تشاطره هذه الآراء.

٤٦ - ومضى قائلا إنه ينبغي للمؤتمر على أي حال قبل أن يبت في شأن تمديد الاتفاقية، الشروع في إجراء استعراض متعمق لما أحرز من أوجه تقدم في ميادين أساسية وهي نزع السلاح النووي، وحظر التجارب، والضمانات الأمنية، ومنع إنتاج مواد انشطارية، ونقل التكنولوجيا النووية المدنية.

٤٧ - واختتم قائلا إن ميانمار، التي هي طرف في معاهدة عدم الانتشار منذ عام ١٩٩٢، وقعت منذ فترة وجيزة اتفاق الضمانات المعممة للوكالة الدولية للطاقة الذرية. وهي تعلق أهمية كبيرة على النظام العالمي لعدم الانتشار النووي وترى أن القرار الذي سيتخذه المؤتمر فيما يتعلق بتمديد المعاهدة ينبغي أن يكون مقبولا لدى جميع الدول الأطراف.

٤٨ - تولى السيد فوسترفول (النرويج)، نائب الرئيس، رئاسة الجلسة.

٤٩ - السيد جوكونيا (زمبابوي): قال إن البلدان غير النووية كانت تعتقد بصدق، لدى انضمامها إلى معاهدة عدم الانتشار، أن الدول النووية ستفي بالتزاماتها بدقة. لكن الترسانات النووية لا تفتأ تتعاظم منذ ٢٥ سنة، وهو عمر المعاهدة، دون أن تعرب البلدان غير النووية عن احتجاجها على ذلك أو تمارس ضغوطا من أي نوع على الدول النووية.

٥٠ - ومضى قائلا إن هذا المؤتمر يمثل، لذلك، الفرصة الوحيدة السانحة للبلدان غير النووية لقياس ما أحرز من تقدم، وتعزيز أحكام المعاهدة والحيلولة دون أن يصبح التقسيم الذي تحدثه المعاهدة بين البلدان النووية والبلدان الأخرى شرعيا ومكرسا.

٥١ - وأضاف قائلا إن بعض الدول الأطراف طالبت بدون توان بتمديد المعاهدة لأجل غير مسمى وعلى نحو غير مشروط. وترى زمبابوي أن من السابق لأوانه اتخاذ مثل هذا القرار الذي يطيل أمد أوجه الاختلال الحالية ويحرم البلدان غير النووية من إمكانية الإدلاء بدلوها في المناقشات المتعلقة بنزع السلاح النووي.

٥٢ - واسترسل قائلا إن الوفد الزمبابوي، شأنه شأن العديد من الوفود الأخرى، يؤيد تمديد معاهدة عدم الانتشار، على أن لا يكون ذلك قبل إبرام صك فعال وعملي. ولهذا الغرض، ينبغي وضع أهداف محددة لتحقيقها خلال السنوات القادمة، لا سيما الوقف الفوري لسباق التسلح النووي، وإعداد معاهدة لحظر التجارب النووية ووضعها موضع التنفيذ، واعتماد ضمانات أمنية ملزمة قانونا، وإبرام معاهدة لا تقوم على التمييز، ومتعددة الأطراف تحظر إنتاج وتخزين مواد انشطارية لأغراض صنع أسلحة نووية وغيرها من الأجهزة المتفجرة النووية.

٥٣ - وأردف قائلا إن الوعود ليست ضمانات بأي حال من الأحوال، ولا يكاد المرء يفهم كيف يمكن أن تَطمأن البلدان غير النووية بمجرد إعلانات نوايا علما بأن الدول النووية لم تتخذ قرارا في مجلس الأمن يتعلق بالضمانات الأمنية إلا في وقت متأخر جدا وعلى مضض. وزمبابوي ترى أن على هذه الدول أن تلتزم

بصورة غير مشروطة، وبموجب صك ملزم قانوناً، بعدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها مطلقاً ضد الدول التي نبذت حيازتها. وعليها أيضاً أن تحترم الاتفاقات الدولية المتعلقة بإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية وأن تؤيد بنشاط المبادرات الرامية إلى نزع السلاح النووي.

٥٤ - وفيما يتعلق بمسألة تمديد المعاهدة، قال إن زمبابوي تتساءل عن نوايا البلدان النووية والبلدان المتقدمة النمو الأخرى التي تستخدم على الدوام عبارة "التمديد لأجل مسمى وغير المشروط"، في حين أن المعاهدة لا تتحدث إلا عن تمديد لأجل غير مسمى.

٥٥ - ومضى قائلاً إن انضمام ١٧٨ دولة إلى الاتفاقية لا يعني بأي حال من الأحوال أن هذه المعاهدة ينبغي أن تبقى في شكلها الحالي على الدوام. فينبغي بالأحرى أن تلمس فيها الدلالة على أن المجتمع الدولي مقتنع اقتناعاً راسخاً بضرورة نزع السلاح النووي، وعلى المدى الطويل، بنزع سلاح عام كامل.

٥٦ - فمن غير المقبول اتخاذ تدابير تقييدية تتجاوز ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية بغية منع بعض البلدان من استخدام الطاقة النووية لأغراض مدنية. ومن الأساسي في واقع الأمر أن يكون بمقدور جميع الدول الأطراف في المعاهدة والتي وقعت على ضمانات الوكالة أن تستفيد دون قيود من التكنولوجيا النووية.

٥٧ - واختتم كلامه قائلاً إن زمبابوي، شأنها شأن العديد من البلدان الأخرى، مقتنعة بأنه ينبغي الحذر من الإبقاء دون تغيير على معاهدة ثبت أنها لا تخلو من العيوب. وينبغي بدلاً من ذلك اغتنام الفرصة التي يوفرها هذا المؤتمر لتعزيز أحكامها وإصلاح أوجه القصور فيها. وأعرب عن أمل زمبابوي في أن يتخذ قرار يعطي كل دولة، سواء كانت صغيرة أو كبيرة، نووية أو غير نووية، حقاً في إبداء الرأي في المناقشات المتعلقة بإمكانية نزع السلاح النووي.

٥٨ - السيدة رودريغيز (موزامبيق): قالت إنها ترى أن نهاية الحرب الباردة تتيح فرصة لإعادة تأكيد تأييد المجتمع الدولي لمعاهدة تمثل منذ ربع قرن من الزمن أحد الصكوك العظيمة لمنع انتشار الأسلحة النووية. وموزامبيق، من ناحيتها، تكافح منذ حصولها على الاستقلال، من أجل تحقيق عالم خال من الأسلحة النووية يسوده السلم. وقد أدركت منذ البداية في دستورها المبدأ الداعي إلى بقاء إفريقيا منطقة خالية من السلاح النووي والمحيط الهندي منطقة سلم. وقد أصبحت المعاهدة شبه عالمية، مما يعني من ناحية أن معظم الدول ملتزمة بمبدأ عدم الانتشار، ومن ناحية أخرى، أن الدول غير الحائزة لأسلحة نووية ممتنعة طوعاً عن حيازتها.

٥٩ - ومضت قائلة إن موزامبيق لهذا السبب تؤيد التمديد لأجل غير مسمى لهذه المعاهدة التي أثبتت أهميتها وفعاليتها. على أنه يبدو لموزامبيق أن المناقشة المتعلقة بأجل المعاهدة ليست هي صلب المشكلة. فالموضوع الرئيسي الذي يثير القلق يتعلق بالأحرى بأوجه عدم المساواة والاختلال البالغة التي تستند إليها

المعاهدة. ولكي تصبح هذه المعاهدة صكا فعالا وجديرا بالتصديق في الوقت ذاته لتحقيق السلم ولنزع السلاح، ينبغي في رأي موزامبيق وفي رأي معظم الدول الأخرى غير الحائزة لأسلحة نووية، الوفاء بعدة شروط هي: أن يكون نزع السلاح النووي عاما وكاملا؛ وأن تبرم معاهدة لفرض حظر كامل على التجارب النووية؛ وأن تكرر الضمانات الأمنية الإيجابية والسلبية على السواء في صك له قوة إلزامية؛ وأن تحترم الاتفاقيات الدولية المتعلقة بإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية.

٦٠ - وواصلت كلامها قائلة إن نظام مكافحة انتشار الأسلحة النووية ليس غاية في ذاته. فالمادة السادسة من المعاهدة - التي تنص على اجراء مفاوضات بحسن نية، تفضي إلى وقف سباق التسلح وإبرام معاهدة لنزع السلاح الكامل - ما زالت إلى حد بعيد حبرا على ورق. وبالمثل، فإن فرض حظر شامل على التجارب النووية لا يزال كما يبدو أمرا بعيد المنال، على الرغم من أن ثمة اعترافا عالميا بأهميته وعلى الرغم من أن المفاوضات الجارية في مؤتمر نزع السلاح مشجعة.

٦١ - وفيما يتعلق بالضمانات الأمنية، قالت إن موزامبيق ترحب بقرار مجلس الأمن ٩٨٤ (١٩٩٥) الذي يمثل، هو والقرار ٢٥٥ (١٩٦٨)، مبادرة محمودة من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية. بيد أنها تظل غير مستوفية لمطالب الدول غير الحائزة للأسلحة النووية في هذا المجال، لا سيما منها البلدان الأعضاء في حركة عدم الانحياز.

٦٢ - وتطرقت السيدة رودريغيز لأعمال الوكالة الدولية للطاقة الذرية فأعربت عن تأييد بلدها لتلك المؤسسة التي أثبتت أنها أفضل أداة لتعزيز التعاون الدولي في ميدان استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية. ودعت الدول النووية إلى أن تتخذ على الفور تدابير في هذا الميدان، كما نصت المادتان الرابعة والخامسة من المعاهدة. وأعربت عن ثنائها في هذا الصدد على جمهورية جنوب أفريقيا، البلد المجاور لبلدها، لتخليها عن امتلاك قدرة نووية وتجنبها بذلك لا الاستقرار في الجنوب الأفريقي فحسب، ولكن أيضا مناخ الثقة في جميع أنحاء القارة.

٦٣ - وفي الختام، أعلنت السيدة رودريغيز أن أحكام معاهدة عدم الانتشار هي الالتزامات والمسؤوليات التي تفرضها المعاهدة بالتساوي على الدول الأطراف فيها. وهذا هو السبب الذي يجعل موزامبيق تؤيد تمديد المعاهدة والإبقاء على الآليات المنصوص عليها في الفقرة ٣ من المادة الثامنة.

٦٤ - السيد إلياسون (السويد): أعلن أن المسؤولية الرئيسية للدول المشاركة في المؤتمر هي التأكيد من جديد على ضرورة إزالة كل الأسلحة النووية من وجه البسيطة، وفاء لروح ديباجة معاهدة عدم الانتشار. فالقوة التدميرية غير المحدودة لهذه الأسلحة تجعل من نزع السلاح واجبا أخلاقيا.

٦٥ - وأضاف يقول إن معاهدة عدم الانتشار تكرر الالتزام التعاقدي الوحيد الذي قطعتة الدول الحائزة للأسلحة النووية على نفسها والقاضي بالتفاوض بحسن نية بشأن نزع السلاح النووي. كما تكرر الوعد الذي تعهدت به معظم الأمم الأخرى بالتخلي عن السلاح النووي. وقد قطعت السويد، من جانبها، على نفسها وعدا منذ عام ١٩٦٩، مقتنعة بأن أمنها هي ذاتها سيتدعم، ولن يضعف، إذا لم تتسلح بهذه الأسلحة. وهذا الالتزام بأهداف المعاهدة هو التزام أمة جمعاء تغتبط بالطابع شبه العالمي لاتفاقية بؤت مقام القواعد العامة للقانون الدولي.

٦٦ - وأردف يقول إن السويد ترى بواذر تشجيع فيما جرى منذ حقبة الستينات، التي تم التفاوض فيها بشأن المعاهدة. فبدأي ذي بدء، لم تنشأ تلك القوى النووية العشرون التي كان يخشى أن تبرز إلى الوجود. ثم إنه منذ عام ١٩٩٠، انضم إلى المعاهدة ما يقارب ٣٠ دولة، وبانضمام الصين وفرنسا في عام ١٩٩٢، أصبحت جميع الدول النووية طرفا فيها في الوقت الراهن. ومن جهة أخرى، انضمت إلى المعاهدة بصفتها دولا غير حائزة للأسلحة النووية بيلاروس وكازاخستان وأوكرانيا، التي كانت لديها فوق أرضها أسلحة نووية سوفياتية. وأخيرا، تخلت عن الخيار النووي دول كانت لها القدرة على ذلك، وتقدم جنوب أفريقيا مثالا تاريخيا في هذا المجال.

٦٧ - وذكر السيد إلياسون بالأهداف الرئيسية الثلاثة لنظام عدم الانتشار. وأولها منع انتشار الأسلحة النووية. وقال إنه فيما يتعلق بهذه النقطة، كانت النتائج ممتازة. فحتى الدول التي يشتبه في أن لها طموحات نووية، بدلا من أن توهم بأنها تملك أسلحة سرية، أعلنت على العكس من ذلك أنها لن تكون أول من يستحدث هذا الصنف من الأسلحة وأن برامجها النووية برامج سلمية. ومن المتعين على هذه الدول أن تحذو حذو جنوب أفريقيا. ومن زاوية إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية، لا يسعنا إلا أن نعرب عن اغتباطنا للأحداث الجديدة المتعلقة بمعاهدة تلاتيلوكو وجعل أفريقيا منطقة مجردة من الأسلحة النووية.

٦٨ - وتابع يقول إن الهدف الثاني للمعاهدة هو التعاون الدولي في مجال استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية. أما الهدف الثالث فهو بطبيعة الحال نزع السلاح النووي. وبعبارة أخرى، فإن المعاهدة قيد النظر هي حجر الزاوية لعدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي في آن واحد. ويرى السيد إلياسون أن الأهداف الثلاثة المذكورة يعزز بعضها بعضا، وينبغي السعي إلى تحقيقها بأجمعها.

٦٩ - وتطرق بإسهاب إلى حد ما لهدف نزع السلاح النووي. وقال بهذا الخصوص، إنه لئن ساد اليأس لمدة طويلة في تحقيق تقدم بهذا الشأن، فقد أبرمت معاهدة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها (ستارت ١) ومن المفروض أن تدخل حيز النفاذ قريبا معاهدة زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها (ستارت ٢). وهذا ما سيجعل نزع السلاح يحقق تقدما وستشارك جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية في هذه الحركة. وكانت ثمة أيضا ضمانات في مجال الأمن قدمتها مؤخرا الدول النووية الخمس، والقرار الذي اتخذته مجلس الأمن في هذا الصدد. وعسى أن تكون هذه الإعلانات الانفرادية

نقطة الانطلاق لمعاهدة متعددة الأطراف بشأن الضمانات الأمنية السلبية، وأن تمدد بالتزام يتعهد به أصحابها بألا يكونوا البادئين باستخدام السلاح النووي.

٧٠ - وواصل كلامه يقول إن السويد ترى إرهابات مشجعة في مفاوضات مؤتمر نزع السلاح الجارية في جنيف بشأن الحظر الكامل للتجارب النووية. ومما يكتسي أهمية حيوية أن تتوصل جميع الدول المشتركة في هذه المحادثات إلى اتفاق قبل نهاية عام ١٩٩٥. كما تعرب السويد عن اغتباطها للوقف الاختياري للتجارب الذي تقيدت به جميع الدول النووية عدا واحدة، آملة أن يظل هذا الوقف الاختياري ساريا بموجب معاهدة حظر نهائية. وأخيرا قرر مؤتمر نزع السلاح الاضطلاع بالتفاوض بشأن اتفاق لوقف إنتاج المواد الانشطارية المستخدمة في الأجهزة المتفجرة - رغم أنه كان من اللازم أن تدور هذه المفاوضات أيضا حول الترسانات القائمة. وكل هذه الوقائع الجديدة لا تقلل من ضرورة جعل التوازن الحساس القائم في إطار معاهدة عدم الانتشار بين نزع السلاح والالتزامات المقطوعة في مجال عدم الانتشار حقيقة ملموسة.

٧١ - واستشهد السيد إلياسون في هذا الصدد بالتقرير المعنون "ضاحيتنا العالمية" (A/50/79) المقدم من لجنة الحكم العالمي، حيث جاء فيه: "وعلى المجتمع الدولي أن يؤكد مجددا التزامه بالقضاء التدريجي على الأسلحة النووية وسائر أسلحة الدمار الشامل الموجودة في جميع الدول، وأن يستهل برنامجا لعشر سنوات إلى خمس عشرة سنة من أجل تحقيق هذا الهدف". والواقع أنه يوضح أنه ليس ثمة ما يدعو إلى قبول وجود القنابل النووية في حين أن الاتفاق قد حصل لحظر أسلحة الدمار الشامل الأخرى المتمثلة في الأسلحة الكيميائية والبيولوجية. ومن المعقول المطالبة بوضع جدول زمني محدد لنزع السلاح، على غرار معاهدتي تخفيض وزيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها (ستارت ١ و ٢).

٧٢ - ثم انتقل السيد إلياسون إلى الكلام عن أنشطة الوكالة الدولية للطاقة الذرية، فدعا جميع الدول الأطراف إلى السهر على أن تتوفر لهذه الوكالة جميع الموارد التي تحتاج إليها لتحقيق مهمة التحقق المنصوص عليها في المعاهدة. وقال إنه يوافق على التدابير الجديدة المقترحة لتعزيز نظام الضمانات، ويتمنى أن يتم التعجيل بالتميز بين الأنشطة والمنشآت النووية ذات الأغراض العسكرية وتلك التي لها أغراض مدنية في جميع البلدان غير النووية.

٧٣ - وفيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، قال إن السويد تقرر بما قامت به المعاهدة لتقليص البون التكنولوجي القائم بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية. وينبغي، علاوة على هذا، منح معاملة تفضيلية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي أبرمت مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية اتفاقا للضمانات الكاملة. ويتفق الموردون النوويون من جانبهم على المعايير التي تحكم عمليات نقل التكنولوجيا، والتي تركز على مبدأ وجوب إبرام الدولة المستفيدة من النقل اتفاق ضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وذلك لا يمنعها من أن تملك وتطور التكنولوجيا النووية للأغراض السلمية. وهذا يعني أن ثمة حاجة أمس إلى تعزيز الأمن النووي والحماية من الإشعاع. ومنذ المؤتمر الاستعراضي لعام ١٩٩٠، اتخذت تدابير لرفع المستوى الأمني لمفاعلات الطاقة في أوروبا الشرقية ووسط أوروبا والاتحاد السوفياتي السابق.

والسويد إذ ترى ما لهذه المهمة من أولوية، تدعو جميع الدول إلى التصديق على اتفاقية الوكالة الدولية للطاقة الذرية المتعلقة بالأمن النووي وتعرب عن ارتياحها لما حقق من تقدم في وضع اتفاقية بشأن إدارة النفايات المشعة.

٧٤ - وكرس السيد إلياسون القسم الأخير من بيانه لمسألة تمديد الاتفاقية. وقال إنه لاتخاذ قرار عادل ومنصف في هذا الشأن، ينبغي في رأيه مقارنة الالتزامات المتعهد بها بالتقدم المحرز فعلا. وأن يكون جميع الدول النووية قد التزمت، أمثالا للمادة السادسة، "بمواصلة إجراء المفاوضات (...) بحسن نية"، تلك المفاوضات المتعلقة بوقف سباق التسلح وبنزع السلاح النووي، وبنزع السلاح العام الكامل. ومن الملاحظ من هذه الزاوية أنه في عام ١٩٩٥ كانت جميع الدول التي أعلن عن كونها دولا نووية طرفا في المعاهدة وأن تقدما كبيرا قد حصل في مجال نزع السلاح. ويتوقع من الدول المعنية أن تحدد جدولا زمنيا محددا لتنفيذ تدابير نزع السلاح. فالمعاهدة، زيادة على هذا، تنص على عقد مؤتمر استعراضي كل خمس سنوات. وستوفر هذه المؤتمرات وسيلة التحقق من أن الدول الأطراف تفي بالتزاماتها.

٧٥ - وتساءل السيد إلياسون عما سيحدث إذا لم يمدد المؤتمر المعاهدة لأجل غير مسمى. فحسب ما تراه لجنة الحكم العالمي السالفة الذكر أنه في حالة التمديد، ستستفيد جميع الدول، سواء النووية منها أو غير النووية، من هذا التمديد. أما في حالة عدم التمديد، فإن الثقة الموضوعية في نظام عدم الانتشار نفسه هي التي ستصاب في الصميم. كما يخشى أن يحدث انتشار سريع وفوضوي للترسانات العسكرية. وفي النهاية فإن الدول النووية قد تتخذ قرارات انفرادية لمنع هذا الانتشار.

٧٦ - واختتم السيد إلياسون كلامه قائلا إنه لا ينبغي ركوب المخاطر حتى نرى المعاهدة وقد أصبحت نصا لاغيا في يوم من الأيام. فمن الحيوي تكريس الالتزامات المقطوعة في مجال نزع السلاح في معاهدة دولية تنضم إليها أغلبية الدول، كما أنه من الحيوي تحقيق نتائج هامة جديدة. وأن عدم التيقن الذي قد يكتنف مستقبل المعاهدة لن يسهل من مهمة نزع السلاح النووي، بل إنه سيعرض للخطر تحقيق الأهداف المتاحة. وما القضاء على الأسلحة النووية بمسألة تقنية تحال إلى الخبراء، بل إنها مسألة أخلاقية. وبعد التفكير المتعمق في هذه المسألة، خلصت السويد إلى نتيجة مفادها وجوب تمديد معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لأجل غير مسمى.

٧٧ - السيدة مينون (سنغافورة): لاحظت أنه على الرغم من انتهاء الحرب الباردة فما زال المجتمع الدولي يطارده شبح انتشار الأسلحة النووية، ولهذا فمن المناسب الشروع في النظر في المعاهدة التي تتوخى منع هذه الظاهرة واتخاذ قرار بشأن مستقبلها.

٧٨ - وأضافت أن سنغافورة، من جانبها، تؤيد تمديد المعاهدة لأجل غير مسمى لأنها أولا الاتفاقية الدولية الوحيدة لمكافحة انتشار الأسلحة النووية، تلك المكافحة التي تشكل حجر الزاوية في الأمن العالمي؛ ثم لأن أحكامها بلغت من الأهمية قدرا يعز معه المخاطرة بزوالها؛ وأخيرا لأنها توفر أفضل إطار للتعاون

في مجال استغلال الطاقة النووية للأغراض المدنية. ورغم ما يشوب المعاهدة من عيوب في منح شتى، فإنها مع ذلك قد حققت أهدافها.

٧٩ - وأوضحت أن سنغافورة وإن كانت تسلم بوجوب تعزيز المعاهدة، فإنها غير واثقة من أن أفضل طريقة للقيام بذلك هو تحديد أجل لسريانها. بل على العكس من ذلك، ستعصف الشكوك التي ستتولد عن التمديد المؤقت بكل ما أحرز من تقدم في مجال نزع السلاح. وينبغي في الواقع العمل على تشييد نظام عام وفعال لنزع السلاح يضمن الاستقرار وأمن البيئة. غير أنه يتعين على الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تضاعف من جانبها الجهود للاستجابة لأهداف المعاهدة، وإعطاء الدليل القاطع على عزمها.

٨٠ - ومضت تقول إن هذه الدول ملزمة، بمقتضى المادة السادسة، "بمواصلة إجراء المفاوضات (...) بحسن نية" من أجل نزع السلاح. وينبغي أن تلتزم بوضوح ببلوغ هذا الهدف وأن تسعى بإصرار أكبر إلى أن تبرم قريبا اتفاقات واتفاقيات نزع السلاح التي من شأنها أن تتم وتُعزز نظام معاهدة عدم الانتشار - ومنها مثلاً معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، واتفاق وقف إنتاج المواد الانشطارية للأغراض العسكرية - وتصدر بيانات تمنح للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات في مجال الأمن. ومن هذا الجانب، ترى سنغافورة بوادر مشجعة في اتخاذ مجلس الأمن قراره ٩٨٤ (١٩٩٥) في ١١ نيسان/أبريل بشأن هذا الصنف من الضمانات. كما سرها أن تحيط علماً بالضمانات التي منحتها الدول النووية الخمس في مستهل الشهر ذاته.

٨١ - وختمت كلامها قائلة إن سنغافورة، فيما يتعلق بالمادة الثالثة، تؤيد كل ما من شأنه أن يحسن فعالية نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. ويجب أن يسعى المؤتمر إلى تعزيز آليات مراقبة تطبيق المعاهدة وإلى تشجيع إقامة الثقة بين الدول. ومما له نفس القدر من الأهمية وضع نظام صارم للاستعراض الدوري للتأكد من وفاء جميع أطراف المعاهدة بالالتزامات التي تتضمنها.

٨٢ - تولى السيد دهانابالا (سري لانكا) رئاسة الجلسة من جديد.

٨٣ - السيد فونديرا (الجمهورية التشيكية): قال إن معاهدة عدم الانتشار لعبت، طيلة ربع قرن من الزمن، دوراً فريداً في مكافحة الانتشار النووي. وبينما تم التفاوض بشأن هذه المعاهدة في عام ١٩٦٨، كانت بعض البلدان حائزة فعلاً للأسلحة النووية؛ وطيلة الحرب الباردة، لم يتوقف الانتشار الرأسي للأسلحة عن التعاضل، مهدداً الأمن الدولي تهديداً خطيراً. ورغم ذلك، أثبتت المعاهدة فعاليتها وصلاحياتها وقدرتها على المساعدة في كبح الانتشار. وانضم إلى المعاهدة عدد متزايد من الدول الأطراف، وخلال السنوات الخمس الماضية، انضمت إليها ٣٩ دولة منها اثنتان حائزتان للأسلحة النووية وعدد معين من البلدان المتقدمة تكنولوجياً.

٨٤ - وأضاف يقول إن الجمهورية التشيكية راسخة في اعتقادها بأن من المتعين على المجتمع الدولي أن يواصل تأييده للمعاهدة وأن أفضل وسيلة للقيام بذلك هي إضفاء الطابع الدائم عليها. والواقع أن توفير ضمانات دائمة ضد الانتشار النووي أمر لا غنى عنه حتى ولو كان خطر الحرب النووية الشاملة أقل احتمالا. ولعل بعض البلدان، لا سيما منها تلك التي توجد في مناطق التوتر، أكثر ميلا إلى حيازة السلاح النووي.

٨٥ - وأردف قائلا إن العالم قد شهد في السنوات الأخيرة تحولات جذرية عميقة: فالدولتان العظميان اللتان كانتا تكتفیان فيما مضى بتدابير بسيطة للحد من الأسلحة، عمدتا إلى إجراء تخفيضات هامة في ترساناتهما النووية؛ وقلصت كل من فرنسا والمملكة المتحدة من برنامجيهما للتسلح النووي؛ والتزمت أربع دول من الدول الخمس النووية بوقف اختياري للتجارب النووية منذ فترة خلت.

٨٦ - واستدرك قائلا إن من الملاحظ أن التعاون النووي لم يتوقف بل على العكس من ذلك تراخى كثيرا، مما أتاح لبعض البلدان إمكانية وضع برامج للتسلح النووي خاصة بها. وبخصوص الوكالة الدولية للطاقة الذرية، أكد السيد فوندرأ على أهمية أنشطة المراقبة التي تقوم بها، لا سيما ضماناتها التي تقوم بدور حاسم في إنفاذ معاهدة عدم الانتشار. وإن اكتشاف برامج سرية للتسلح النووي في بعض البلدان يجعل تحسين هذه الضمانات وتعزيزها ضرورة أكثر إلحاحا من أي وقت مضى.

٨٧ - وأشار إلى أن الجمهورية التشيكية التي تستخدم المواد النووية للأغراض السلمية منذ أمد بعيد، وتوفر لبعض البلدان مساعدة وتدريباً تقنيين في مجال الفيزياء والكيمياء النووييتين وتستمد ٣٠ في المائة من طاقتها الكهربائية من مصدر نووي، مقتنعة بأن توفر ضمانات موثوق بها، لن يعرقل قط استغلال الطاقة النووية في الأغراض المدنية، بل يعمل، على العكس من ذلك، على ضمان وتهيئة ظروف ملائمة لتطويرها. ولهذا تأمل أن تكون أنشطة التحقق التي تقوم بها الوكالة الدولية للطاقة الذرية أكثر صرامة وأن يتخذ الموردون النوويون تدابير تكميلية في هذا المجال. وعلاوة على ذلك، فإن الجمهورية التشيكية مستعدة للتعاون مع الوكالة لتدقيق وتطبيق ضمانات من شأنها أن تتيح المنع الفعال لتهريب المواد النووية.

٨٨ - وأعلن أن الجمهورية التشيكية تؤيد تأييدا قاطعا تمديد معاهدة عدم الانتشار لأجل غير مسمى وبدون شروط. غير أنها تأمل أن يتم اتخاذ تدابير تكميلية للحد من الأسلحة النووية، أي إبرام معاهدة حظر شامل للتجارب النووية وحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة وغيرها من الأجهزة المتفجرة. ويسر الجمهورية التشيكية أن تشني على جهود مؤتمر نزع السلاح. فقد شاركت فيه بصفة مراقب، غير أنها شاركت في فريق الخبراء الحكوميين وعرضت محطة قوية للكشف الزلزالي لمراقبة الحظر الشامل المقبل للتجارب النووية.

٨٩ - وبخصوص الضمانات الأمنية الممنوحة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية، ذكر السيد فوندرأ بأن بلده قد صوت لصالح القرار ٩٨٤ (١٩٩٥) الذي اتخذه في هذا الصدد مجلس الأمن بالإجماع. كما لاحظ بارتياح اتخاذ تدابير هامة في مجال نزع السلاح النووي، لا سيما في السنوات الأخيرة. وقال إن التطبيق

الكامل لمعاهدة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها (ستارت ١) سيتيح إجراء تخفيض كبير في الترسانتين النوويتين الأمريكية والروسية، غير أن الأمل معقود على أن يتم التصديق قريبا على معاهدة زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (ستارت ٢) وأن تتخذ تدابير أخرى في مجال نزع السلاح. ومن البوادر المشجعة أيضا الشروع في جنيف، لأول مرة في التاريخ، في مفاوضات جادة تشترك فيها جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية ترمي إلى وضع اتفاقية للحظر الشامل للتجارب النووية. وإن تمديد معاهدة عدم الانتشار، أبعد من أن يعرقل إعداد هذا النص، سيخلق، على العكس من ذلك، مناخا أنسب لإبرامه واعتماد تدابير جديدة لنزع السلاح النووي.

٩٠ - وفي معرض تناوله للتقدم المحرز على الصعيد الإقليمي، أشاد السيد فوندر بالقرار الذي اتخذته حكومة جنوب أفريقيا بالتخلي عن قدرتها النووية العسكرية والانضمام إلى معاهدة عدم الانتشار وأضاف أنه يرى بوادر مشجعة أيضا في القرار الذي اتخذته أوكرانيا وبيلاروس وكازاخستان بالانضمام إلى معاهدة عدم الانتشار بصفتها دولا غير حائزة للأسلحة النووية. كما أعرب عن اغتباطه بالقرار الذي اتخذته كوبا بالانضمام إلى معاهدة ثلاثيولكو، مساهمة بذلك في تعزيز منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي المجردة من السلاح النووي وكذلك لتخلي الأرجنتين والبرازيل رسميا عن حيازة الأسلحة النووية.

٩١ - وتأكيدا منه، في الختام، لتأييده التام للبيان الذي أدلى به الوفد الفرنسي باسم الاتحاد الأوروبي، ولا سيما ما خلص إليه من أن المتوقع من الدول هو تعزيز نظام عدم الانتشار وتأكيد عملية نزع السلاح، أعلن السيد فوندر بأن بلده يساند تمديد المعاهدة تمديدا لأجل غير مسمى وبدون شروط.

٩٢ - السيد جيرفيه (كوت ديفوار): ذكر بأن مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها، ١٩٩٥، من شأنه أن يتيح تكريس التقدم الكبير الحاصل خلال الخمس والعشرين سنة الماضية وتعزيز المنجزات في مجال نزع السلاح النووي. ويتعلق الأمر أساسا بترسيخ الروح الجديدة الرامية إلى السلم والتي تسود عالما عاش عقودا تحت تهديد الحرب الحرارية النووية. ويتعلق الأمر أيضا ببادرة تجسد الرجاء المتزايد في أن يصبو المجتمع الدولي بأجمعه إلى ثقافة سلم جديدة.

٩٣ - وأضاف أن الظروف السياسية الدولية توفر فرصة فريدة لوضع حد لسباق التسلح النووي. وأن القارة الأفريقية التي سبق أن دفعت ضريبة فادحة للتاريخ، تشارك من جانبها، مشاركة كاملة في الجهود المبذولة في إطار منظمة الوحدة الأفريقية والأمم المتحدة، بغية التوقيع على معاهدة تجعل من القارة الأفريقية منطقة مجردة من السلاح النووي. وقد جعلت كوت ديفوار من السلم مبدأ من مبادئها الأساسية والتزمت دون تحفظ بهذا الهدف. وإنها تنوي التوقيع على هذه المعاهدة التي من شأنها أن تعزز معاهدة عدم الانتشار بوثيقة رسمية مسئلة من المادة السادسة.

٩٤ - وختم كلامه قائلا إن كوت ديفوار ترى أن الوسيلة الوحيدة للتصدي لخطر الحرب النووية الشاملة هي الانضمام كما فعلت ١٧٨ دولة إلى معاهدة عدم الانتشار وتعزيز جوانبها المتعلقة بالتعاون، لا سيما ما يتصل منها بالاستخدامات السلمية للطاقة النووية المنصوص عليها في المادة الخامسة. وعلاوة على ذلك، تعتقد كوت ديفوار بضرورة تمديد المعاهدة لأجل غير مسمى وترى أن البيانات المتعلقة بالضمانات الأمنية التي قدمتها مؤخرا بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى مجلس الأمن تشكل التزامات مفيدة ينبغي تعزيزها في إطار معاهدة يضمن لها الدوام.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٤٥